



قرار لمديرة مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة
موظفي وأعاون وزارة الشباب والرياضة
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة التتبع والمراقبة
بمؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي
وأعاون وزارة الشباب والرياضة

مديرة المؤسسة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره و تميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.16.1 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1437 (12 يناير 2016) بتنفيذ قانون رقم 135.12 القاضي بإحداث وتنظيم مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعاون وزارة الشباب والرياضة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 الصادر في 29 أبريل 2013 في موضوع التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- وعلى المقرر المنظم للهيكلية الإدارية للمؤسسة، المؤرخ بتاريخ 21 سبتمبر 2018.

قررت ما يلي :

المادة الأولى: تعلن مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعاون وزارة الشباب والرياضة، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة التتبع والمراقبة.

المادة الثانية: يتولى مهام رئيس مصلحة التتبع والمراقبة:

- * تتبع ومراقبة عمليات صرف الاعتمادات المالية الخاصة بالمؤسسة؛
- * تقييم الأنشطة المالية والمحاسبية للمؤسسة وإعداد تقرير دوري بذلك؛
- * تتبع وجرد وتدبير تجهيزات ومعدات المؤسسة.

المادة الثالثة: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة التتبع والمراقبة لمؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية؛
 - أن يتوفروا على خبرة في مجال التدبير المالي والمحاسباتي خاصة في المجالات التالية: المالية العمومية، المحاسبة العمومية، تدبير الميزانية، تقنيات البرمجة و الضبط، تدبير الصفقات العمومية؛
 - أن يكونوا ملمين باستعمال الأدوات المعلوماتية.
- غير انه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة (15) من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات (4) على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة السادسة: يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح موجه إلى مديرة مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب و الرياضة؛
- المطبوع النموذجي الموحد الذي يعبئه المرشح أو المرشحة والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والرياضة: www.mjs.gov.ma أو البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma أو الموقع الإلكتروني لمؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة www.fonsafjs.ma. أو سحبه مباشرة من إدارة المؤسسة؛

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح/ة و نبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- نسخ طبق الأصل من الشواهد والدبلومات، وأية وثيقة أخرى تثبت التوفر على الشروط المطلوبة، أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها في إطار المهام المسندة لمهام رئيس مصلحة التتبع والمراقبة، يضم كيفية تدبير وتطوير العمل والرفع من الأداء.

المادة السابعة: يوضع ملف الترشيح في خمسة نظائر (5) لدى كتابة مديرة مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة مقابل وصل إيداع وذلك ابتداء من يوم الأربعاء 29 ماي 2019 إلى يوم الجمعة 14 يونيو 2019 خلال أوقات العمل المعمول بها بالإدارات العمومية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والرياضة www.mjs.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لمؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة www.fonsafjs.ma.

وحرر في الرباط: 28 ماي 2019

نعيم بن يحيى
مديرة مؤسسة
النهوض بالأعمال الاجتماعية
لموظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة